

99468 - مس الذكر هل ينقض الوضوء

السؤال

هل لمس الذكر ينقض الوضوء ؟ وهل يكون حكم اللمس من فوق حائل مثل اللمس المباشر ؟

الإجابة المفصلة

مس الذكر من غير حائل مبطل للوضوء عند كثير من أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم من التابعين والأئمة منهم مالك والشافعي وأحمد واستدلوا على ذلك بأحاديث منها قوله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأُ) . رواه أبو داود (181) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود .

وذهب آخرون إلى أن مس الذكر لا ينقض الوضوء كما هو مذهب أبى حنيفة .

وذهب بعض العلماء إلى التفريق بين مس الذكر بشهوة أو بدون شهوة ، فينقض الوضوء إذا كان المس بشهوة ، ولا ينقض بدون شهوة .

وهو قول قوى جداً ، قواه الشيخ ابن عثيمين في الشرح الممتع وصرح بترجيحه في شرحه لبلوغ المرام .

" والخلاصة : أن الإنسان إذا مس ذكره استحب له الوضوء مطلقاً سواء بشهوة أو بغير شهوة وإذا مسه لشهوة فالقول بالوجوب قوى جداً " . انتهى من "الشرح الممتع" (1/234) .

أما المس من وراء حائل فإنه لا ينقض .

قال المرداوي في "الإنصاف" (1/202) : " ظاهر قوله مس الذكر بيده أن المماسة تكون من غير حائل وهو الصحيح "

> وقال ابن عثيمين رحمه الله في "الشرح الممتع" (1/228) : " لأنه مع الحائل لا يعد مساً " . والله أعلم.